يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد
ولم يظهر اطلاق القرينة عليه وان اراد لا بالوضع له اولا يلزمه
هو لزوم ان لا يكون القرينة دالة على الشيء بالتضمن والالتزام
اصلا وهو ظاهر البطلان فالصواب ان يقال اي الامر الدال عليهما
من غير الاستعمال فيهما قوله فلا يرد ان ذكر الاعراب يستغنى عنه
الشبهة ود منها مما اورده الفاضل الهندي وتبعه الشارح رح
ولعمري ان هذا الشيء عجايب اذ ليس الشبهة شيئا ولا الجواب
اذ القرينة ما تدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف
لا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذا انتفى الاعراب لفظا وحذف
وانتفى قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب ايش فقط ما هو وجه
لا وجه لتوهم صحة الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب
تقديم الفاعل في هذه الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يقدم
المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز تقديم المفعول على الفعل و
الفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا
لانه لا يلتبس المفعول ح بالفاعل لعدم جواز تقديم الفاعل
على الفعل صرح به الفاضل الهندي ويمكن ان يقال لم ينتف
هنا القرينة لانه تقدم موسى قرينة على ان الفاعل هو عيسى
قوله او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال
معنى اللغة بل المصطلح وهو كون الضمير مما لا يستقل في التلفظ

فلو كان

٧٤

فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقديم المفعول عليه فلا يطلب
قوله متصلا صلة ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل يوهم
اختصاص الحكم بفاعل الفعل وليس كذلك لجريانه في زيد ضرب زيد
مثلا قوله اي يجب تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور
قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان
الشرط يغني غنائه فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي ولكن الشارح
لم يرد انه معتبر في نظم كلام المصنف وان كان ظاهر عبارته بل اراد
بذكره التنبيه على ان الجزاء جزاء لجميع الشروط السابقة قوله
اما في صورة كون الفاعل ضميرا متصلا فلامتناع الاتصال
الانفصال ولكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع كلمة
بين اجزاء الكلمة قوله مع جواز ان يكون عمرو مضروبا للشخص
الاخر قال من اعتنائه في زمانه بحيث الفضل على اقرانه ر
تغمده الله بغفرانه الوهن هذا ظاهر في المثال المذكور ونظايره
مما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب احد الا زيدا
وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له قلت
فيما اذا كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق بل ما يحقق
كذبه لو ابقى الفاعل على عمومه ببداهة كذب حصر ضاربية
كل احد في زيد والكواذب مما لا يبالى به في تعليل القواعد الادبية
لانه مما لا يلتفت اليه اهل اللغة ولا يدخلونها تحت قصدهم

Copyright © King Saud University